

عدة الداعي

[144] وعن النبي صلى الله عليه وآله: ان ربك يباهى الملائكة بثلاثة نفر: رجل يصبح في ارض قفر فيأذن ويقيم ثم يصلى، فيقول ربك للملائكة انظروا الى عبدى يصلى ولا يراه احد غيرى فينزل سبعون الف ملك يصلون ورائه ويستغفرون له الى الغد من ذلك اليوم، ورجل قام من الليل يصلى وحده فسجد ونام وهو ساجد فيقول: انظروا الى عبدى روحه عندي وجسده ساجد لى، ورجل في زحف (1) فيفر اصحابه ويثبت وهو يقاتل حتى قتل. الخامس التعميم في الدعا روى ابن القداح عن ابي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إذا دعا احدكم فليعمم فانه اوجب للدعا (2). السادس الاجتماع في الدعا. قال الله تعالى (واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم) (3) وامر الله تعالى بالاجتماع للمباهلة. وروى أبو خالد قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: ما من رهط اربعين رجلا اجتمعوا فدعوا الله في امر الا استجاب الله لهم فان لم يكونوا اربعين فأربعة يدعون الله عشر

(1) الزحف: الجيش يزحف الى العدو (اقرب).

(2) قوله فليعمم أي يدخل المؤمنين في دعائه وظاهره الدخول في اللفظ، ففيه رخصة لتغيير الدعوات المنقولة من لفظ المتكلم مع الغير، ويمكن الاكتفاء بالقصد، أو يدعو بعد تلاوة الدعاء المنقول تشريكهم في دعائه قوله: فانه اوجب للدعا اللام للتعديدية وهو من الوجوب لا من الجوب والاجابة أي الزم للدعا ولزوم الدعا استحقاؤه للاجابة انتهى موضع الحاجة (مرآت)، (3) الكهف: 37. الاول والافضلية في

الثاني - أي النسبة بينهما في الرواية الاولى نسبة الواحد الى السبعين وفي الثانية نسبته الى الازيد من السبعين - اما باختلاف مراتب الاخفاء والاعلان، أو المراد بالاول الاخفاء عند الدعا وبالثاني الاخفاء بعده، فيدل على ان الثاني اهم وافضل، واما الجمع بينهما وبين ما ورد من فضل الاجتماع في الدعا فسيأتي الكلام فيه - في الامر السادس -: الاجتماع في الدعا - ثم الظاهر ان هذه النسبة انما هي إذا لم يكن الاعلان مشوبا بالرياء والسمعة والا فلا نسبة بينهما (مرآت) (*).